



Princeton University Library



32101 065408898

Princeton University Library

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.

--	--





هذا كتاب كفاية الغلام

في جملة أركان الإسلام

في مذهب الإمام الأعظم

أبي حنيفة النعمان

سيد الغنى

النايلسي رحمه

الله

م

إذا ما اعتزذوا علم بعلم فعلم الفقه أولى باعتزاز
فكم طيب بفوح ولا كمسك وكم طير يطير ولا كياز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُطْلَقًا
 وَالْإِلَهُ وَصَحْبُهُ الْكِرَامُ
 عَلَى الشَّهَادَتَيْنِ فِيمَا رُوِيَ
 وَالصُّومُ وَالْحَجُّ مِنَ الْبِقَاتِ
 شَيْءٌ بِهِ يُصْلِحُ مِثْلِي نَفْسَهُ
 يَسْهَلُ حِفْظُهَا عَلَى الصِّغَارِ
 فِي جُمْلَةِ الْأَرْكَانِ لِلْإِسْلَامِ
 وَأَنْ يَكُونَ مُنْقَدِي فِي الْآخِرَةِ
 فَضْلٌ فِي مَقْضَى شَهَادَةِ إِنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ
 مَعْرِفَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ تُفَرِّضُ
 وَلَيْسَ بِجَوِبٍ مَكَانَ لَا وَلَا
 لِأَذَاتِهِ تُشْبِهُهَا الذَّوَاتُ
 وَمَالُهُ فِي مُلْكِهِ وَزَيْرُ
 فَرْدُهُ لَهُ مِنْهُ تَمَّ الْمَعْرِفَةُ

وَهُوَ الْقَدِيمُ وَحَدَهُ وَالْبَيْتُ
 حَتَّى عَلِيمٌ قَادِرٌ مُرِيدٌ
 وَهُوَ السَّمِيعُ وَالْبَصِيرُ لَمْ يَزَلْ
 لَهُ كَلَامٌ لَيْسَ كَمَا الْمَعْرُوفِ
 وَيَقْضَاءُ اللَّهِ وَالتَّقْدِيرِ
 وَكُلُّ مَا يُوجَدُ مِنْ فِعْلِ الْبَشَرِ
 كَلَّفَ عَبْدَهُ وَمَا قَدَّ جَارًا
 أَرْسَلَ رُسُلَهُ الْكِرَامَ فِينَا
 أَيَّدَهُمُ بِالصِّدْقِ وَالْإِمَانَةِ
 أَوْلَهُمْ أَدَمُ ثُمَّ الْآخِرُ
 أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَيْنَا بِالْهُدَى
 تَخْصِرُ النَّجَاةُ فِيمَا جَاءَ بِهِ
 وَكُلُّ مَا عِنْدَهُ النَّبِيُّ أَخْبَرَا
 مِنْ مَخْوَامِرِ الْفَيْرِ وَالْفِيَامَةِ
 مِثْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا

فِي الْفَيْدِ نَحْنُ وَهُوَ فِي الْإِطْلَاقِ
 فِي خَلْقِهِ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ
 بغيرِ مَا جَارِحَةٍ مِنَ الْأَزَلِ
 جَلَّ عَنِ الْأَضْوَانِ وَالْحُرُوفِ
 جَمِيعُ مَا يَجْرِي مِنَ الْأُمُورِ
 فَإِنَّهُ بِخَلْقِهِ خَيْرٌ وَشَرٌّ
 وَهُوَ الَّذِي يُجْعَلُهُ مُخْتَارًا
 مُبَشِّرِينَ بِلِ بِلْ وَمُنذِرِينَ
 وَالْحَفِظِ وَالْعِصْمَةِ وَالصِّيَانَةِ
 مُحَمَّدٌ وَهُوَ النَّبِيُّ الْفَاحِشُ
 طُوبَى لِمَنْ بَشَّرَ بِهِ قَدْ أَهْدَى
 وَهَالِكٌ مَنْ حَادَ عَنْهُ فَانْتَبَهَ
 فَإِنَّهُ مُحَقَّقٌ بِلَا امْتِرَالِ
 وَكُلِّ مَا كَانَ لَهَا عِلَامَةٌ
 وَقِصَّةِ الدَّجَالِ كُنْ مُنْتَبَهَا

وَصَحْبُهُ جَمِيعُهُمْ عَلَى هُدَى
 فَهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَبَعْدَهُ عُمَرُ
 ثُمَّ عَلِيٌّ ثُمَّ بَاقِي الْعَشْرَةِ
 وَمَا جَرَى مِنَ الْحُرُوبِ بَيْنَهُمْ
 هَذَا هُوَ لِحَقِّ الْمُبِينِ الْوَاضِحِ
 وَمَا سِوَى الْإِسْلَامِ فِي الْأَذْيَانِ

تَفْضِيلُهُمْ مُرْتَبًا بِإِلَادَةِ عَدِيٍّ
 وَبَعْدَهُ عُثْمَانُ ذُو الْوَجْهِ الْأَعْرَجُ
 وَهِيَ الَّتِي يَجْتَنِي مَبْشَرَةٌ
 فَهِيَ أَوْجُهُهَا فِيهِ شَادُ وَادِيَهُمْ
 وَبِالَّذِي فِيهِ الْإِنَاءُ نَاضِحٌ
 فَإِنَّهُ وَسَاوِسُ الشَّيْطَانِ

فَصَلِّ فِي الصَّلَاةِ فِي الصَّلَاةِ

إِنَّ الصَّلَاةَ آيَةُ الْإِنْسَانِ
 فَمِنْ شُرُوطِهَا طَهَارَةُ الْبَدَنِ
 أَوْ تَجِدُ فِي حُدَى سَبِيلِي مِثْلَهُ
 كَذَا بِجَيْضٍ وَنِقَاسٍ انْقَطَعُ
 عَسَلٌ فَمِ وَالْآنَقِ بِالْمَاءِ الطَّهْرِ
 وَسُنِّي فِي آوَالِهِ الْوُضُوءُ مَعَ
 وَشَرَطَهَا مِنْ حَدِيثِ أَصْغَرِ قُلٍّ
 وَقَرَضَهُ أَنْ تَغْسِلَ الْوَجْهَ كَذَا

لَهَا شُرُوطٌ وَهِيَ إِذَا كَانَ
 مِنْ حَدِيثِ أَكْبَرٍ وَهِيَ غُسْلُ مَنْ
 أَوْ مُنْزِلِ بَشَرَةٍ مِنْ أَصْلِهِ
 وَقَرَضَهُ تَعْمِيمُهُ لِلْجِسْمِ مَعَ
 كَمَا كَيْدِ الْغَدِيرِ أَوْ مَاءِ النَّهْرِ
 نَبِيَّهُ ذَلِكَ وَتَلَيْتُ جَمْعُ
 تَطْهِيرُهُ وَهُوَ الْوُضُوءُ يَارْجُلُ
 يَدَيْكَ حَتَّى الْمَرْفَعَيْنِ أَخِذَا

وهي جميعهم على هدى
 تفضيلهم مرتبًا بإيلاد عدي
 وهو

<p> كفَسِلْ رِجْلَيْكَ مَعَ الْكَعْبَيْنِ عَسَلِ الْيَدَيْنِ أَوَّلًا لِلشَّقِيَّةِ وَالْأَنْفِ وَالزَّرْبِ فِيهِ فَا عِلْمُ أَذْنِكَ وَالتَّلْثِيثِ وَالتَّخْلِيلِ ضَعِ وَالدَّمُ عَنْهُ الْجُرْحُ كَالْفَيْحِ أَنْفِجِ أَزَالَ مُسَكَّهُ وَسَكَرَ أَخَذَا ضِحِكِ الْمَصِلِ وَلَهُ الْجَارُ اسْتَمِعِ وَالثُّوبِ حَتَّى بَدَانَ الْإِنْسَانَ أَوْ فَوْقَ عَرْضِ الْكَفِّ فِي مِثْلِ الدِّمِ كَبُولِ مَا كُولٍ وَخَرُّ الطَّائِرِ لِمَنْ يَهْرَى وَغَيْرِهِ لِلْجِهَانِ وَنِيَّةُ الصَّلَاةِ وَالتَّكْبِيرِ ثُمَّ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ الْفَعْدَةُ بِصَنْعِهِ وَخَلْفَهُ يَرْوِجُ وَبَعْدَهُ فَاتِحَةُ وَسُورَةٌ </p>	<p> وَمَسْحُ رُبْعِ الرَّأْسِ فَرَضُ عَيْنِ وَسُنَّ فِيهِ نِيَّةٌ وَالتَّسْمِيَةُ ثُمَّ السُّوَاكُ وَالْوَلَاغُ عَسَلِ الْفَمِ تِيَامُنُ وَمَسْحُ كُلِّ الرَّأْسِ مَعَ نَاقِضُهُ مَا مِنْ سَبِيلِكَ خَرَجَ وَالْقَى مِلَى الْيَمِّ وَالتَّوَمُّ إِذَا كَذَلِكَ الْإِغْمَاءُ وَاجْتُنُونَ مَعَ وَشَرَطُهَا طَهَارَةُ الْمَكَاتِ مِنْ مَجْسِ غُلِظَ فَوْقَ الدِّزْمِ أَوْ خَفَّ قَدْ رُبْعِ آذَانِ سَاتِرِ وَشَرَطُهَا السُّقْبَالُ عَيْنِ الْكَعْبَةِ وَشَرَطُهَا الْوَقْتُ وَسُرُّ الْعَوْرَةِ وَرُكْنُهَا الْيَقَامُ وَالْفِرَاءَةُ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ وَالْخُرُوجُ وَاجِبُهَا الْفُطْلُ بِالتَّكْبِيرِ </p>
--	---

أَوَابُهُ طَالَتْ أَوِ الثَّلَاثِ لَوْ
 وَالتَّغْلِي فِي الْكَلِّ مَعَ التَّعْيِينِ
 كَذَا الطَّاهِرِيُّ وَالْفَنُونُ فِي
 وَزَائِدُ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدِينَ
 وَالْفَعْدَةُ الْأُولَى وَأَمَّا الشَّهَّةُ
 وَالجَمْهُرُ بِالتَّكْبِيرِ لِلْإِمَامِ قُلُ
 وَالْوَضْعُ فَوْقَ الصَّدْرِ لِلنِّسَاءِ
 سِرًّا كَذَا تَعَوُّذُ وَالتَّسْمِيَةُ
 عَلَى النَّبِيِّ فِي التَّعَوُّذِ الْآخِرِ
 وَرَفْعُكَ الرَّأْسَ مِنَ الرُّكُوعِ
 وَهَذِهِ الْجَلْسَةُ وَالتَّكْبِيرُ فِي
 وَتُكْرَهُ السَّدْلُ وَعَقِيصُ الشَّعْرِ مَعَ
 مُنْفَرِدًا وَعَكْسُهُ وَالْإِقْعَا
 وَالْإِلْفَانُ مَعَ صِلَانِهِ إِلَى
 وَيُقْسِدُ الْكَلَامُ مُطْلَقًا إِذَا

قَدْ قَصُرَتْ فِي رُكْعَتَيْ فَوْضِ رَوْفَا
 فِي الْأَوْلِيَيْنِ وَالشَّهْدِ بْنِ
 وَتَرَوْا لَفْظَةَ السَّلَامِ فَأَعْرِفِ
 وَالجَمْهُرُ وَالْإِسْرَارُ فِي الْفَصْلَيْنِ
 فَرَفَعَهُ الْيَدَيْنِ حَاذِ أَدْنَاهُ
 وَضَعُ الْيَدَيْنِ تَحْتَ سَرَّةِ الرَّجُلِ
 وَبَعْدَ ذَا قِرَاءَةِ الشَّيْءِ
 وَمِثْلُهُ التَّأْمِينُ ثُمَّ النَّضْلِيَّةُ
 ثُمَّ قِرَاءَةُ الدُّعَاءِ الْفَآخِرِ
 كَالرَّفْعِ بَيْنَ التَّجَدُّدَيْنِ رُوِيَ
 كُلُّ انْتِفَالٍ وَالْحُسُوعُ فَاقْتَفِ
 كَوْنِ الْإِمَامِ فِي مَكَانٍ أَرْتَفَعَ
 وَدَفَعَهُ لِلْأَحْبَثَيْنِ دَفْعًا
 وَجْهًا أَمْرًا وَعَمَضَ عَيْنَيْهِ تَلَا
 مِثْلَ كَلَامِ النَّاسِ كَانَ وَكَذَا

أَكْلٌ وَشُرْبٌ وَتَخَنُّجٌ بِيَدٍ
حَرْفَانِ مِنْهُ وَكَذَا الْجَوَابُ
وَالْعَمَلُ الْكَثِيرُ وَالتَّحْوِيلُ فِي

فصل في آيات الزكاة

شَرَطُ الزَّكَاةِ الْعَقْلُ وَالْإِسْلَامُ
مِلْكٌ تَامٌّ وَنِصَابٌ تَامٌّ
وَالْحَاجَةُ لِلزَّكَاةِ الْأَصْلِيَّةِ
عِشْرُونَ مِثْقَالًا نِصَابًا مِنْ ذَهَبٍ
أَوْ قِيمَتُهُ الْعَرْضِ أَوْ الْحُلِيِّ أَوْ
مِقْدَارُ رُبْعِ الْعِشْرِ يُعْطَى الْفَقْرَاءَ
وَكُلُّ ذِي قَرَابَةٍ غَيْرِ الْأَبِ
وَعِيَلَتَيْهِ وَإِنْ قَدْ سَفَلَ
وَأَبِلٌ وَعَنْتٌ وَبَقْرٌ
فِي أَكْثَرِ الْعَامِ لِنَفْعِ أَوْسَمَنِ
أَرْسَلَهُ السُّلْطَانُ وَالْفَقِيرُ لَا

ضُرُورَةٌ وَقَلُّ صَوْنٍ حَصَلًا
يُقْصَدُ بِالْقُرْآنِ وَالْحِطَابِ
صَدْرٍ عَنِ الْقِبْلَةِ وَالْعُدْرَتِي

شَرَطُ الزَّكَاةِ الْعَقْلُ وَالْإِسْلَامُ
مِلْكٌ تَامٌّ وَنِصَابٌ تَامٌّ
وَالْحَاجَةُ لِلزَّكَاةِ الْأَصْلِيَّةِ
عِشْرُونَ مِثْقَالًا نِصَابًا مِنْ ذَهَبٍ
أَوْ قِيمَتُهُ الْعَرْضِ أَوْ الْحُلِيِّ أَوْ
مِقْدَارُ رُبْعِ الْعِشْرِ يُعْطَى الْفَقْرَاءَ
وَكُلُّ ذِي قَرَابَةٍ غَيْرِ الْأَبِ
وَعِيَلَتَيْهِ وَإِنْ قَدْ سَفَلَ
وَأَبِلٌ وَعَنْتٌ وَبَقْرٌ
فِي أَكْثَرِ الْعَامِ لِنَفْعِ أَوْسَمَنِ
أَرْسَلَهُ السُّلْطَانُ وَالْفَقِيرُ لَا

وَكُلِّ خَمْسَةً مِنَ الْجَمَالِ
وَالْخَمْسُ وَالْعِشْرُونَ قَلْبَيْتُ مُحَمَّدٍ
بَيْتُ الْبُؤْسِ حَقَّةٌ لِمُقْتَفَى
أَحَدَى وَسِتِّينَ كَذَابُ بَيْتِ الْبُؤْسِ
أَحَدَى وَتِسْعِينَ بِحَقِّينَ
ثُمَّ يَكُلُّ خَمْسَةَ شَاةٍ وَكُلُّ
بَيْتٍ مُخَاضٍ ثُمَّ حَقَّتَانِ
ثَلَاثَةٌ مِنَ الْحَقَاقِ ثُمَّ قُلُّ
وَالْخَمْسُ وَالْعِشْرُونَ فِيهَا مِثْلُ مَا
فِي مِائَةِ نِسْتٍ وَتِسْعِينَ اسْتَمِعَ
لِمِائَتَيْنِ ثُمَّ صَارَتْ أَبَدًا
وَأَرْبَعُونَ قُلُّ نِصَابِ الْغَنَمِ
وَمِائَةٌ أَحَدَى وَعِشْرُونَ بِهَا
وَالْمِائَتَانِ مِنْهُ ثُمَّ الْوَاحِدَةُ
وَأَرْبَعٌ فِي أَرْبَعِ الْمِائَاتِ
وَفِي الثَّلَاثِينَ نِصَابِ الْبَقَرِ

فِيهِنَّ شَاةٌ فَاسْتَمِعَ مَقَالِي
فِيهَا وَسَيْتٌ مَعَ ثَلَاثِينَ أَفْرَاضٍ
سِتًّا وَأَرْبَعِينَ وَالْجَزْءُ فِي
فِي سِتِّينَ مِنْهَا وَبَعْدَهَا السَّبْعُونَ
لِمِائَةٍ يَا صَاحِبَ مَعَ عِشْرِينَ
خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَالْمِائَةُ قُلُّ
وَالْمِائَةُ الْخَمْسُونَ فِيهَا دَانِي
شَاةٌ يَكُلُّ خَمْسَةَ وَلَا تَحُلُّ
قُلْنَا كَيْسٌ وَثَلَاثِينَ كَمَا
أَرْبَعَةٌ مِنَ الْحَقَاقِ تَجْمَعُ
كَمَا تِي مِنْ بَعْدِ خَمْسِينَ بَدَا
فِيهِنَّ شَاةٌ بَيْتٌ حَوْلِ فَاعِلِمَ
شَاتَانِ يَا صَاحِبَ فَكُنْ مِنْتِيهَا
ثَلَاثَةٌ مِنَ الشِّيَاهِ الْمَاجِدَةِ
ثُمَّ لِكُلِّ مِائَةٍ قُلُّ شَاةٍ
تَبِيعُ أَوْ تَبِيعَةٌ فَتَقَرَّرُ

فِي الْأَرْبَعِينَ قُلُوبًا وَمَتَى
 وَالتَّحْمَلُ الْفَصِيلَ وَالْعَجْلُ مَعَا
 وَلَيْسَ فِي مَعْلُوفِي وَعَامِلَةٌ
 زَادَ فَكُنْ فِيهِ الْحِسَابَ مُشَبَّهًا
 لِأَشْيَاءٍ فِي ذَلِكَ إِلَّا تَبَعًا
 شَيْءٌ وَلَا فِي الْعَفْوَ فَاهُمْ حَاصِلَةٌ

فصل في الصوم

نَيْتُهُ صَوْمٌ رَمَضًا فِي الْأَدَا
 إِلَى قَبِيلِ الصَّحْوَةِ الْكُبْرَى فَقَطْ
 وَمُطْلَقُ النَّيْتِ تَجْرِي فِيهِ
 وَبِالْحِطَاءِ الْأَمْنِ الْمَرِيضِ أَوْ
 وَفِي قَضَاءِ الشَّهْرِ وَالْكَفَّارَةِ
 يُشْتَرَطُ التَّعْيِينَ وَالتَّبْيِيتُ
 هِلَالِ صَوْمٍ مَعَ عِلَّةٍ وَلَوْ
 وَالْفِطْرُ بِالْعِلَّةِ فِيهِ يُشْتَرَطُ
 وَفِيهِمَا مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ تُشْرَى
 مَقْضُوعٌ لِرَأْيِ حَاكِمٍ بَعِي
 وَالْأَكْلُ نَاسِيًا بِهِ لَا يُفْطَرُ
 لِكُلِّ يَوْمٍ مِنْ غُرُوبٍ قَدْ بَدَأَ
 كَالنَّفْلِ وَالنَّذْرُ الْمَعْيَنُ انْضَبَطَ
 وَنَيْتُهُ النَّفْلُ بِإِلْتِمَائِهِ
 مِنَ الْمَسَافِرِ فَعَمَّا قَدْ نَسُوا
 وَمُطْلَقُ النَّذْرِ خُذِ الْعِبَارَةَ
 وَخَبْرُ الْعَدْلِ بِهِ ثُبُوتُ
 قِنَا وَلَوْ أَنَّ شَيْءًا يَكُونُ قَدَرًا
 عَدْلَانٍ مَعَ لَفْظِ شَهَادَةٍ فَقَطْ
 لِأَبَدٍ مِنْ جَمْعِ عَظِيمٍ فِي الْوَرَى
 وَلَا اعْتِبَارَ لِاخْتِلَافِ الْمَطْلَعِ
 وَالشَّرْبُ وَالْجِمَاعُ أَيْضًا قَدَرُوا

أَنْزَلَهُ بِنَظَرٍ أَوْ أَحْتِلَامٍ	كَذَا الْكَيْخَالُ وَادِهَانٌ وَاحْتِجَامٌ
أَوْ الذَّبَابِ أَوْ دُخَانِ التَّارِ	أَوْ دَخَلَ الْحَلْقَ مِنَ الْغُبَارِ
كَمَنْ يَتَقَبَّلُ وَلَيْسَ أَنْزَلًا	وَمُقْضَرٌ أَصَادِيرُهُ إِنْ دَخَلَ
إِنْ ظَنَّ فِطْرُهُ بِهِ يَقْضِي فَقَطَّ	وَالْأَكْلُ عَمْدًا إِنْ بَسِيئًا سَقَطَ
تَكْفِيرُهُ إِنْ ظَنَّ فِطْرًا قَدْ لَزِمَ	مِنْ غَيْرِ تَكْفِيرٍ وَأَمَّا الْمُحْتَجِمُ
عَمْدًا أَوْ مِثْلَهُ الْجَمَاعُ وَكَذَا	كَالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ دَوَاءً وَغَدَا
إِلَّا يَسْبِقُ كَانَ ذَلِكَ فَا عِلْمَ	إِنْ اسْتَقَامَ عَمْدًا مِلًّا الْفِجَمَ
أَيَّامِ شُرْبِي كَذَا أَيَّامُ مَفْئِدِي	وَالصُّومِ وَالْعِيدِ مِنْ مَكْرُوهٍ وَفِي
مُسْتَوْعِبًا لِلشَّهِرِ لِأَمَادُونَهُ	وَلَيْسَ يَقْضِي مَنْ رَأَى جُنُونَهُ
لِأَيُّومِهِ أَوْلَادُهُ فِيهَا النَّقْطَةُ	أَمَّا بِأَنْعَامٍ فَيَقْضِي مُطْلَقًا

فضل في حج بيت الحرام

الْمُسْلِمِ الْحُرِّ الصَّحِيحِ فَاعْرِفِ	بِفَرْضِ الْحَجِّ عَلَى الْمُكَلَّفِ
قَدْ فَضَّلَا عَنْ كُلِّ مَا لَابَدَلَهُ	ذِي بَصَرٍ وَالزَّادِ ثُمَّ الرَّاحِلَةَ
حَقَّ النَّسَامِعِ مُحْرَمٍ مُكَلَّفِ	وَالْأَمْنِ فِي الطَّرِيقِ غَالِبًا وَفِي
بِعَرَفَاتٍ بَعْدَهُ يَطُوفُ	وَفَرْضُهُ الْإِحْرَامُ وَالْوُضُوفُ

وَالْوَجِبُ الْوُقُوفُ بِالْمُزْدَلِفَةِ	وَاللَّغْرُوبِ مُدَّةً بَعْرَفَهُ
وَالسَّعْيُ وَابْتِدَاؤُهُ مِنَ الصَّفَا	وَالْمَشْيُ فِيهِ مَعَ عُدْرَانِنَا
رَمَى الْجِمَارَ وَالطَّوَافُ الصَّدْرُ	فِي الْغُرْبَاءِ وَالْإِبْدَاءِ مِنَ الْمَجْدَرِ
تَيَامُنٌ فِيهِ مَعَ الْمَشْيِ بِلَا	عُدْرٍ وَظُهُرٍ سَتْرُ عَوْرَةٍ تَلَا
إِنشَاءُ أَحْرَامٍ مِنَ الْمِيقَاتِ	كَذَلِكَ لِلْقَارِنِ ذَبْحُ شَاةٍ
وَدِي تَمَتُّعٍ وَرُكْعَانِ قَتْلِ	لِكُلِّ سَبُوعٍ يَطُوفُهُ الرَّجُلُ
حَلَقًا أَوْ التَّقْصِيرَ وَالرَّيْبُ فِي	رَمَى وَذَبْحٌ ثُمَّ حَلَقٌ فَاعْرِفِ
جَعَلَ طَوَافِ الْفَرْضِ يَوْمَ النَّحْرِ	وَمَا سِوَاهَا سُنَنٌ قَاسْتَقِرُّ
وَأَشْهُرُ الْحَجِّ بِشَوَالٍ تَحِلُّ	فِي قَعْدَةٍ وَعَشْرِي الْحَجِّ قَتْلُ
وَالْأَفْضَلُ الْقِرَانُ فَالْتَمَتُّعُ	وَبَعْدَهُ الْإِفْرَادُ وَهُوَ أَسْرَعُ
وَالْعَمْرَةُ الطَّوَافُ وَالسَّعْيُ أَنْضَبُ	وَلَا تَكُونُ غَيْرُ سَنَةٍ فَقَطْ
يَلْتَمُ مِيقَاتُ أَهْلِ الْيَمَنِ	كَذَلِكَ ذُو حَلِيفَةٍ لِلْمَدِينِ
وَاللُّعْرَاقِ ذَاتُ عَرَفٍ سَاهِي	قَرْنٌ لِنَجْدٍ جُحْفَةٌ لِلشَّامِي
وَيَلْتَمُ الْمُحْرِمُ شَاةً إِنْ لَبَسَ	يَوْمًا وَوَيْطِيبَ عَضْوًا فَاحْتَرَسَ
كَحَلَقِ رُبْعِ رَأْسِهِ وَإِنْ قَتَلَ	صَيْدًا أَوْ إِنْ أَشَارَ وَعَلَيْهِ دَلٌّ

مُبَاحَةً إِلَّا إِذَا جَفَّ وَنَمَّ	قِيمَتُهُ كَقَطْعِ اشْجَارِ الْحَرَمِ
أَقُولُ فِي الْمَبْدَاءِ وَالنَّهَائَةِ	وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْهِدَايَةِ
أَصْلِحْ لِي رَبِّي أَخِيرَ النَّفْسِ	وَإِنِّي عَبْدُ الْعَقِيِّ النَّابِلِيسِيِّ
فُحْمِدُ مَنْ جَاءَ بِالْقُرْآنِ	بِحُرْمَةِ الْمَبْعُوثِ مِنْ عَدْنَانَ
بِجَمِيعِ إِلَهِ الْكِرَامِ النَّبِلَاءِ	صَلَاةُ رَبِّنَا عَلَيْنَا وَعَلَى
مَا غَسَلَ الصُّبْحُ ثِيَابَ الْغَسِقِ	وَصَحْبِهِ مِنْ كُلِّ شَرِّهِ مُتَّبِعِي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَيُّ أَحْمَدٍ لِلشُّهُورِ بِالذَّرْدِيرِ	يَقُولُ رَاجِحُ حِمَّةِ الْقَدِيرِ
الْعَالَمِ الْفَرْدِ الْغَسِقِ الْمَاجِدِ	أَحْمَدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْوَاحِدِ
عَلَى النَّبِيِّ الْمَصْطَفِيِّ الْكَرِيمِ	وَإِفْضَلِ الصَّلَاةِ وَالنَّسْلِيمِ
لِاسْمِ مَارْفِقِهِ فِي الْفَنَارِ	وَالهِ وَصَحْبِهِ الْأَطْطَارِ
سَقَتَهَا الْخُرَيْدَةُ الْبَهِيَّةُ	وَهَذِهِ عَقِيدَةُ مَسْنِيَّةِ
لَكُنْهَا كَكِبْرَةٍ فِي الْعِلْمِ	لَطِيفَةٍ صَغِيرَةٍ فِي الْحَجْمِ
لِأَنَّهَا بَزْدَةُ الْفَرْقِ تَقِي	تَكْفِيكَ عِلْمًا أَنْ تَرُدَّ أَنْ تَكْفِي
وَالنَّفْعَ مِنْهَا تَمَّ غَفْرُ الْبَلِّ	وَاللَّهُ رَاجِحٌ فِي قَوْلِ الْعَمَلِ
مَنْ أَوْجِبَ بِشِمِّهِ الْاسْتِحْمَالَهُ	أَقْبَانِ حِكْمِ الْعَقْلِ لِامْتِحَالِهِ
فَأَفْهَمَ مِنْخَتِ لَذَّةِ الْإِفْهَامِ	شِمِّ الْجَوَازِ نَالِثِ الْأَقْسَامِ
مَعْرِفَةَ اللَّهِ الْعَلِيِّ فَأَعْرِفْ	وَأَوْجِبْ شَرْعًا عَلَى الْمَكَاغِفِ

أى يعرف الواجب والمحال
 ومثل ذلك في حق رسل الله
 فالواجب العقلي ما لم يقبل
 والمستحيل كل ما لم يقبل
 وكل أمر قابل للاقتضا
 ثم اعلن بان هذا العالم
 من غير شك حادث فمقتضى
 حدوثه وجوده بعد القدم
 فاعلم بان الوصف بالوجود
 اذ ظاهر بان كل شئ
 وذى نفسى صفة نفسية
 وهى القدم بالذات فاعلم والبقا
 مخالف للغير وحدانيته
 والفعل والتاثير ليس الا
 ومن يقبل بالطبع او بالعبه
 ومن يقبل بالقوة المودعة
 لو لم يكن متصفا بها لزم
 لانه يفضى الى التسلسل
 فهو الجليل والجميل والوَكَل
 منزّه عن حلول وجهه
 ثم اعم الى سبعة للرأى
 حياته وقد اراده
 وان يكن بصفه فدائرا
 فقد علمت اربع اقساما
 كلامه والسمع والابصار
 وواجب تعليق ذى الصفة
 فالعلم جزما والكلام الشامى

مع جائزه في حقه تعالى
 عليهم تجتة الاله
 الاقتضا في ذاته فانهم
 في ذاته الثبوت ضد الاول
 وللثبوت جائز لا خفا
 اى ما سوى الله لعلى العالم
 لانه قام به التعيذ
 وضده هو السخى بالقدم
 من واجبات الواحد المعبود
 يهتدى له مؤثرا عند
 ثم تليها خمسة سلبية
 قيامه بنفسه نلت التقي
 في الذات او صفاته العلية
 للواحد القهار جل وعلا
 فذالك كفر عند اهل الملة
 فذالك بدعى فلا تلتقى
 حدوثه وهو محال فاستقم
 والدور وهو المستحيل البغى
 والظاهر القدوس والرب العلى
 والاتصال الانفصال والصفه
 اى علمه المحبط بالاشياء
 وكل شئ كان اباده
 فالقصد غير الامر فاطرح المراد
 في الكائنات فاحفظ المقام
 فهو الاله الفاعل المختار
 ختماد واما ما عد الحياة
 تعلقا بسائر الاقسام

وقدرة ارادة تغلفنا
 واجزم بان سمع والبصر
 وكلها قديمة بالذات
 ثم الكلام ليس بالحروف
 ويستحيل ضد ما تقدم
 لانه لو لم يكن موصوفا
 وكل من قام به سواها
 والواحد المعبود لا يفتقر
 وجائز في حقه الابدان
 ومن يقل فعل الصلاح وجب
 واجزم اخي بروية الاله
 اذ الوقوع جائز بالعقل
 وصف جميع الرسل بالامانة
 ويستحيل ضد ما عليهم
 ارسالهم تفضلا ورحمة
 ويلزم الايمان بالحساب
 والنشر والصرط والميزان
 والجن والاملاك ثم الانبياء
 وكل ما جاء من البشيد
 وينطوي في كلمة الاستسلام
 فاكثرون من ذكرها بالادب
 وغلب الخوف على الرجاء
 وجهة التوبة للاوزار
 وكن على الاله شكورا

بالممكنات كلها اذ التقى
 تغلقا بكل موجود يبرى
 لانها ليست بغير الذات
 وليس بالترتيب كما لما لوف
 من الصفات المتماخضات فاعلم
 بها لكان بالسوى معروفا
 فهو الذي في الفرق قد سماه
 لغيره جل الغنى المقدر
 والترك والاشفاء والاسعاد
 على الاله قد اساء الادب
 في جنة الخلد بلا ساهي
 وقد اتى فيه دليل النقل
 والصدق والنبليغ والفظانة
 وجائز كالاكل في حقهم
 للعالمين جل مولى النعم
 والحشر والعقاب والثواب
 والحوض والنيزان والجنان
 والحور والولدان ثم الاوليا
 من كل حكم صبار كالفرورى
 ما قدم مضى من سائر الاحكام
 متفرق بهذا الذكر اعلى الرتب
 وسيزيلوك بلا ساهي
 الايتاسن من رحمة الغفار
 وكن على بلائه صبورا

وَكُلَّ امْرٍ بِالْفَضَاءِ وَالْقَدْرِ
 فَكُنْ لَهُ مُسْلِمًا كِي تَسْلِمَا
 وَخَلِّصِ الْقَلْبَ مِنَ الْأَغْيَارِ
 وَالْفِكْرِ وَالذِّكْرَ عَلَى الدَّوَامِ
 مُرَاقِبًا لِلَّهِ فِي الْأَحْوَالِ
 وَقَلِّ بِذَلِكَ رَبِّ لَا تَقْطَعْ
 مِنْ سِرِّكَ الْأَيْمَنِي الْمُرْبِلِ لِلْعَيْ
 وَأَحْمَدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِتْمَانِ
 عَلَى النَّبِيِّ الْمَهَاشِمِيِّ الْحَنَانِ

مُتَمِّمٌ
 م

كَتَبَهُ أَبُو بَرَاهِيمَ رُسَيْدِي بِمَطْبَعَةِ كَارَلَنْسِنُ بِنْيَاسُ وَشَرَكَاةَ
 بِسُوقِ الصِّيَارِفِ بِسُكَنْدَرِيَّةَ عَلَى ذِمَّةِ مُلْتَمِزِهَا مَالِكُ

حَسَنُ خَطَابٌ نَحْفَرَ اللَّهُ لَهُ

آمَنٌ
 مُتَمِّمٌ
 م

من قول الأمام لست أفي
 شكوت إلى وكيع سوء حفظي
 فأرشدني إلى ترك لمعاصي
 وأخبرني بأن العلم نور
 ونور الله لا يهدي لعاصي

وكان القرائع من تحريم هذه النسخة المباركة في يوم
 الجمعة المباركة من شهر شوال المبارك التي هو

من شهر سنه احدى وثمانين

وما بين ألف من الهجرة


النيوية على صاحبها

افضل الصلاة

والحجبة

م







1-43





32101 065408898

2772
.6974
.352
1864

KIFAYAT AL-GHULAM

• • • •

NABULUSI